

1372 - إباحة أكل لحم الخيل - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يسأل ويقول ما رأي سماحتكم في أكل لحم الخيل المعروفة لدى العرب الخيل مباحة. قد انزل فيها النبي صلى الله عليه وسلم ورخص في لحم الخيل وقالت اسماء بنت ابي بكر رضي الله تعالى عنها - 00:00:00

انحرنا على عهد النصاب اخلاصا فاكلناه ونحن في المدينة رواه الشیخان في الصحیحین فالخیل مباحة لكن اذا احتجي اليها في الجهاد لا تذبح لا تنحر لا تذبح. واذا لم يحتاج اليها - 00:00:21

وذهب في حلال كالظباء الوعي وكالارنب غيرها من الصيد النافعة اما الحمر والبغال لا ليست محرمة الحمر والبغال الامور الاهلية والبغاء بالمعروف هذه محرمة لا يجوز اكلها اما الحمر الوحشية المعروفة - 00:00:36

هذه لا بأس بها يسمى الرويحي الرويحي. نعم. فهذه مباحة وهي حمر منقشة لها نقش عجيب فليست مثل الامور الاهلية بل لها شكل اخر ولون اخر وهاب اخر فلا بأس بها - 00:01:02

اما الحفر الاهلية فانها تحرم المعروفة اللي كان الناس يركبونها ويستعملونها في الحرف. نعم. والثني عليها هذى معروفة وانت ذبحها الناس يوم خير فانكر عليهم النبي صلى الله عليه وسلم واكثر القدور وبين تحريمها عليه الصلاة والسلام وهكذا البغال معروفة - 00:01:22

يحل اكلها ولكن تستعمل تركب وتستعمل في الحمل عليها كالحمير. نعم جزاكم الله خيرا - 00:01:42